

BH بنك

المقرّ الإجتماعي : 18، شارع محمد الخامس – 1023 تونس

اعلان فتح باب الترشيح

لمنصب متصرف بمجلس إدارة BH بنك

ممثلا لصغار المساهمين

الفصل الأول موضوع طلب الترشيحات

طبقا للفصل عدد 47 القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية و عملا بمنشور البنك المركزي عدد 05-2021 المؤرخ في 19-08-2021 الخاص بحوكمة البنوك و المؤسسات المالية و خاصة الفصول 19-23-24 و 25 و قرار وزارة المالية المؤرخ في 13-02-1997 كما تم تنقيحه و اتمامه بالنصوص اللاحقة و خاصة قرار وزير المالية المؤرخ في 15-08-2019 المنظم لبورصة الأوراق المالية و خاصة الفصلين 38 و 39. و للقرار العام عدد 23 لهيئة السوق المالية بتاريخ 10 مارس 2020 المتعلق بضبط معايير و صيغ تعيين مستقلين بمجلس الإدارة و مجلس المراقبة و ممثل صغار المساهمين يعترزم BH بنك الكائن مقره ب 18، شارع محمد الخامس 1080 تونس، الإعلان عن طلب ترشيحات لاختيار متصرف ممثلا لصغار المساهمين لفترة ثلاثة سنوات تمتد من (2023-2024-2025) قابلة للتجديد مرة واحد على الأكثر.

ويتمثل موضوع طلب الترشيحات في اختيار ممثلا لصغار المساهمين صلب مجلس إدارة BH بنك يتمتع بالخبرة العملية في المجال المالي و البنكي.-
و يعتبر [صغير المساهمين] كل مساهم لا يملك فرادى اكثر من 0.5% من راس المال و المستثمرين المؤسساتيين الذين لا يملكون فرادى اكثر من 5% من راس المال .
لكل راغب للترشح لهذا المنصب الاستجابة للشروط التالية :

الفصل الثاني الشروط الدنيا للترشح لمنصب متصرف ممثلا لصغار المساهمين

وفقا لما ورد بمنشور البنك المركزي عدد 05-2021 المؤرخ في 19-08-2021 و بالفصل 47 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك

والمؤسسات المالية. يجب أن تحتوي تركيبة مجلس إدارة البنك على ممثل لصغار المساهمين و ان لا يكون فى حالة تضارب مصالح فعلية او محتملة وذلك وفقاً للشروط الدنبا التالية :

(1) الشّروط القانونيّة :

يجب على المترشح ان يكون شخصاً طبيعياً و ان يُلبى الشروط المنصوص عليها بالفصول عدد 47 - 56 و 60 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية و الفصل 193 من مجلة الشركات التجارية و الفصول عدد 19-23-24 و 25. من منشور البنك المركزي عدد 05-2021 المؤرخ في 19-08-2021.

- أن يكون متمتعا بكامل حقوقه المدنيّة و غير مشمول باي مانع من موانع ممارسة هذا النشاط .
- ان لا يكون من بين الأشخاص الذين وقعت إدانتهم من أجل جنائية أو جنحة ماسّة بالأخلاق العامّة أو النّظام العام أو القواعد المنظمة للشركات وكذلك الذين لا يستطيعون ممارسة التّجارة بحكم مهنتهم.
- ان لا يكون موظفاً في خدمة الإدارة إلا في صورة وجود ترخيص خاصّ من وزارة الإشراف.
- أن لا يكون قد صدر في شأنه حكم نهائي بالتفليس .
- أن لا يكون قد أدين في جريمة مخلة بالشرف أو خيانة الأمانة أو يكون قد اشهر إفلاسه أو دخل في تسوية مع دائنيه.
- أن لا يكون متصرفاً أو وكيلاً لشركات وقع التصريح بإفلاسها أو إذا كان قد صدر عليه حكم جزائي للتسبّب في الإفلاس.
- ان لا يكون قد صدر ضده حكم بات من اجل مخالفة تراتيب الصرف او التشريع المتعلق بمكافحة الإرهاب و منع غسل الأموال .
- ان لا يكون قد صدر ضده عقوبة شطب و /او سحب ترخيص او رخصة لممارسة نشاط مهني منظم .
- ان لا يكون في وضعية مخالفة مع إدارة الجباية و/ او صناديق الضمان الاجتماعية
- ان يكون قادرا على المشاركة بصفة فعلية في مختلف اجتماعات و مداورات المجلس و اللجان المنبثقة عن المجلس كاي عضو من الأعضاء الاخرين .
- أن لا يكون عضواً بمجلس إدارة بمؤسسة مالية أخرى
- ان يكون شخصاً طبيعياً مساهماً في راسمال BH بنك و أن لا تفوق نسبة مساهمته 0.5 % من راس المال .
- ان تكون له معرفة دقيقة بكل مكونات النشاط المصرفي ومقدرة على تحليل و تدقيق المعطيات .
- أن يكون خلواً من الموانع المنصوص عليها بالفصل 60 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.

(2) شروط متعلقة بعدم تضارب المصالح :
يجب على المترشح ان يستجيب للشروط التالية

- يجب ان يكون او لم يكن في الخمس سنوات السابقة لتقديم الترشح
- * رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - اجير للبنك
- * رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي له البنك .
- ان لا يكون رئيس مدير عام - مدير عام - مدير عام مساعد - لشركة يكون البنك بصفة مباشرة او غير مباشرة عضوا في مجلس ادارتها او عضوا في مجلس المراقبة او ان يكون فيها رئيس مجلس إدارة او مديرا عاما او مديرا عاما مساعدا او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او المدير العام الوحيد للشركة المعنية (الحالي او كان ذلك منذ 5 سنوات) او اجيرها او -عضو مجلس إدارة او عضو مجلس مراقبة
- ان لا يكون اصل او فرع او قرين /
- * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير البنك
- * رئيس مدير او مدير عام او مدير مساعد او رئيس هيئة الإدارة الجماعية او اجير شركة تنتمي لنفس المجمع الذي ينتمي اليه البنك .
- ان لا يكون مسدي خدمات خاصة او مستشار او صيرفي او مزود للبنك .
- أن لا يكون في نفس الوقت عضو مجلس إدارة- مجلس مراقبة او هيئة الإدارة الجماعية لشركة اخري مدرجة بالبورصة تنشط في نفس القطاع البنكي او شركة تنتمي لنفس المجمع .
- ان لا تربطه علاقات على معنى الفصل 57 من القانون عدد 48-2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية.
- لا يمكن للمترشح ان تكون له يوم إيداع ملف الترشح اى مصلحة مباشرة او غير مباشرة مع البنك و مساهميه غير المساهمين الصغار او أعضاء مجلس ادارته من شأنها ان تضعه في وضعية تضارب مصالح حقيقي او محتمل .

-ان لا يكون في جمعية موضوعها له علاقة مباشرة او غير مباشرة مع السوق المالية

(3) شروط الكفاءة :

- أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية عليا كحدّ أدنى في اختصاصات ذات علاقة بالمالية أو المحاسبة أو العلوم الاقتصادية أو علوم التّصرّف أو الإعلامية او الشؤون القانونية (شهادة الأستاذية أو ما يعادلها كحد أدنى)
- أن تتوفر له الخبرة العملية لفترة لا تقلّ عن عشر سنوات .

(4) القواعد والقيم السلوكية :

- الكفاءة المهنية والإدارية والعلمية مع القدرة على تحمّل المسؤولية وأعبائها.
- ممارسة عمله بأمانة ونزاهة وموضوعية مع وضع مصلحة BH بنك فوق كلّ اعتبار والعمل على تجنّب أي تضارب للمصالح أو استغلال منصبه أو معلومات استقاها من البنك لتحقيق مآرب شخصية.
- الحرص على القيام بجميع الواجبات المنصوص عليها بموجب القوانين والإجراءات المنظمة للعمل والتأكد من أن جميع القرارات المتخذة تصبّ في صالح BH بنك.
- ممارسة المهام بصورة مستقلة عن إدارة البنك وذلك لمراقبة عمل الإدارة التنفيذية وتعزيز عملية المسائلة لها.
- المحافظة على سرية الأعمال وسرية ما يتوفّر لديه من بيانات ومعلومات تتعلّق بـ BH بنك والمتعاملين معه من مودعين أو مقترضين أو مستثمرين وغيرهم، إلا في إطار ما يسمح به القانون ويبقى هذا نافذاً بعد انتهاء العضوية بالمجلس.
- المواظبة على حضور جميع اجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة عنه والالتزام بالمواعيد.
- ملاحظة : يقصى كل مطلب ترشّح مخالف لشروط طلب الترشّحات

الفصل الثالث : : الوثائق المكوّنة لطلب الترشّحات

- يجب أن يحتوي الظرف المتضمّن لمطلب المترشّح على الوثائق التالية :
- كراس الشروط تحمل تأشير المشارك على كل صفحة وإمضاؤه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.
 - مطلب ترشّح باسم رئيس مجلس إدارة BH بنك .
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - السيرة الذاتية المفصّلة للمترشّح مدعّمة بالوثائق (الشّهائد العلميّة، المسار المهني والتّكوين، الخبرات العمليّة والكفاءة،...) ويتعين على المترشّح تقديم نسخ مطابقة للأصل من الشّهائد العلميّة مصحوبة بشّهائد معادلة بالنسبة للشّهائد الأجنبية (وفقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد 3).
 - رسالة تحفيز (تقديم موجز للمترشّح يتضمّن تعليلاً لطلب ترشّحه مع ذكر السمات الرئيسيّة لشخصيته).
 - تصريح على الشرف يحمل إمضاء المترشّح معرّف به (وفقاً للفصل 193 من مجلة الشركات التجارية (وفقاً للأنموذج المدرج بالملحق عدد 1).
 - شهادة تثبت خبرته كعضو مجلس إدارة بشركة خفية الاسم

- شهادة في عدد اسهم BH بنك التي يملكها المترشح مسلمة من قبل الشركة الماسكة الأسهم
- نسخة مطابقة للاصل من التصريح الجبائي
- تصريح يقدمه المترشح للمشاركة في طلب الترشيحات لمنصب متصرف ممثل لصغار المساهمين بمجلس إدارة BH بنك (وفقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 2).

- شهادة من كتابة المحكمة تفيد ان المترشح ليس تحت طائلة الإفلاس او المنع من ممارسة هذا النشاط وفق ما ورد بالفصل 193 من مجلة الشركات التجارية .
- مضمون من سجل السوابق العدلية يرجع تاريخها الى اقل من ثلاثة اشهر من تاريخ إيداع ملف الترشح او صل إيداع (بطاقة عدد 3) على ان يتم تقديم البطاقة عدد 3 قبل تاريخ انعقاد الجلسة الانتخابية .

الفصل الرابع - طريقة تقديم الترشيحات

يمكن لكل راغب في الترشح سحب كراس الشروط بالطرق التالية /

* الحضور لدى الكتابة القارة للجنة الصفقات لـ BH بنك مكتب عدد 507 مكرر بالطابق الخامس من البناية الإدارية لـ BH بنك الكائنة بفضاء تونس عمارة k - موندليزير - 1073 تونس.

* تحميل كراس الشروط عبر : موقع الواب : www.bhbank.tn

*كل طلب استفسار او توضيح يمكن ارساله الى العنوان الالكتروني التالي
mohsen.kefi@bhbank.tn

تكون الترشيحات شخصية وفردية ويتم تقديمها على مرحلة واحدة. ترسل الترشيحات باسم السيد رئيس مجلس الإدارة ضمن ظرف مغلق يحمل عبارة " لا يفتح - ترشح لمنصب عضو مجلس إدارة ممثلا لصغار المساهمين " مصحوبة بجميع الوثائق المطلوبة عبر البريد بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ أو عن طريق البريد السريع خلال أوقات العمل أو تودع مباشرة بمكتب الضبط المركزي لـ BH بنك الكائن مقره بـ 18، شارع محمد الخامس - 1023 تونس.

ترسل الترشيحات في اجل أقصاه يوم الجمعة 30 مارس 2023 على الساعة الواحدة بعد الزوال

(13 س)

يكون التاريخ المنصوص عليه بختم مكتب الضبط المركزي BH بنك المرجع لإثبات تاريخ وصول مطلب الترشح.

لا يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف قدم خارج الاجال .

قائمة المترشحين الذين تم قبول مطالبهم ستعرض على انظار لجنة تكونت في الغرض. المترشح الذي يقع اختباره و المصادقة عليه من قبل هياكل المراقبة و البنك المركزي التونسي سيقع اقتراحه على الجلسة العامة العادية للبنك.